19637 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة Bه قال وقال رسول ا A Y وا لأن يلج أحدكم بيمينه في أهله آثم له عند ا من أن يعطي كفارته التي فرض ا رواه البخاري في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم ورواه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبد الرزاق